

## المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأثونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم بإسـم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية  
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

## محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الحفوقية

رقم القضية :

٢٠٠٧/٢٧٥

- الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد بادي الجراح .  
و عضوية القضاة السادة
- غازي عازر ، حسن حبوب ، فايز حمامنة ، محمد متروك العجارمة .

- 
- المـ  
٠١. محمود جميل يوسف درويش .  
٠٢. محمد جميل يوسف درويش .  
وكيله العام بلال محمد جميل درويش وكالة عامة .  
٠٣. احمد جميل يوسف درويش .  
وكيلهم جميعاً المحامي نذير ابو الفول .

المـميز ضدهن :-

- ٠١. ديانا ونائلة ونبيلة وآمال بنات (المرحوم جميل يوسف درويش) .  
٠٢. فائقة مصطفى خطاب خطاب .  
وكيلهم المحامي سامر السخلة .

بتاريخ ٢٠٠٦/٢/١٧ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة  
استئناف حقوق عمان في القضية رقم (٢٠٠٦/١٥٩٥) فصل ٢٠٠٦/٨/٣١ المتضمن رد  
الاستئناف وتصديق القرار المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقوق الزرقاء رقم  
٢٠٠٢/٢/٢٨ فصل ٢٠٠٦/٢/٢٨ ( القاضي برد دعوى المدعين وتضمنهم الرسوم  
والمصاريف والأتعاب ) وإعادة الأوراق لمصدرها وتضمنين المستأنفين الرسوم  
والمصاريف الاستئنافية ومبلغ (٢٥٠) دينار أتعاب محاماة عن هذه المرحلة من التقاضي .

### وتتفحص أساليب التمييز بما يلي:

١- أخطأت محكمة البداية والاستئناف بعدم ممارسة صلاحيتها بالتكليف القانوني السليم للدعوى حيث أنها ابتداءً ومن خلال البيانات المقدمة فيها والتي تثبت أن العقار موضوع الدعوى تم التنازل عنه من قبل مورث المميز لصالح المميز ضدّه قبل وفاته بيوم واحد بدون مقابل وعلى سبيل المفاضلة بين الورثة ولغايات حرمان المميزين من التركة ( وهو على هذا الأساس عقد هبة جرى في مرض الموت ) وأما عن بدل البيع المذكور بعقد البيع الرسمي (مسلسل رقم ٧) من بيانات المميزين الخطية والبالغ ( عشرون ألف دينار ) فلا يعول عليه ولا يعتبر خاصة وان القيمة المقدرة ( أربعة وسبعون ألف دينار ) هذا مع العلم أنه جرت العادة لدى دوائر التسجيل أن تكون القيمة المقدرة اقل من الثمن الحقيقي بالإضافة إلى أن ما جاء على أسنة الشهود يؤكد أن البيع بدون مقابل وعلى سبيل الهبة .

٢- وبالتناوب ( ومع التمسك بعدم الاختصاص ) فقد أخطأت محكمة البداية والاستئناف بإجراءات التقاضي عندما ذهبتا عن وجوب اختصاص و / أو إدخال مدير تسجيل أراضي الزرقاء بالإضافة إلى وظيفته يمثلّه المحامي العام المدني في هذه الدعوى سنداً لنص المادة ١١٤ من قانون أصول المحاكمات المدنية كون موضوعها إبطال عقد رسمي جرى تسجيله لدى دائرة تسجيل أراضي الزرقاء ومن المعلوم أن الخصومة من النظام العام وفي هذه الدعوى فإن دائرة تسجيل الأراضي تتأثر بلا شك بالنتيجة لذلك ما كان يصح السير بالدعوى دون اختصاصها وعليه فإن القرار المستأنف حري بالقبض من هذه الناحية أيضاً .


٣- وبالتناوب ( ومع التمسك بعدم الاختصاص ) أخطأت محكمة الاستئناف ومن قبلها محكمة البداية عندما لم تمارس صلاحيتها ولم تقرر إجراء الخبرة و / أو دعوة أطباء مختصين عندما تبين لها وجود (مرض التسمم بالدم ) والمذكور بالتقرير الطبي المبرز في الدعوى (مسلسل رقم ٢ من بيانات المميزين ) ذلك انه لا يمكن الفصل بالدعوى دون الوقوف على طبيعة هذا المرض وهل هو من الأمراض الخطيرة التي تؤدي إلى الهلاك أم لا .





- ۸ - ...
- ۱ - ...

: ...



...  
 ...  
 ...

..... ( ... )

...  
 ...  
 ...

...

...  
 ...  
 ...  
 ...  
 ...

...

...



הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

### הנהגות ופיקוח :

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח

הנהגות ופיקוח :  
הנהגות ופיקוח







٣٠/١٠/٢٠٠٤  
 -  
 -  
 -  
 -  
 -  
 -

٢٠٠٤/١٠/٢٠  
 ٧١٢١٤  
 ٧١٢١٤  
 ٧١٢١٤

.  
 ١٤٢٤  
 ١٤٢٤

.  
 ١٤٢٤